

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٨ لسنة ١٩٩٠

بالتعيين في بعض الوظائف الفنية بمجلس الدولة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ بشأن مجلس الدولة والقوانين المعدة له ،

وبناء على ما عرضه وزير العدل ،

قررت :

(المادة الأولى)

يعين نائباً لرئيس مجلس الدولة كل من وكلاء المجلس السادة :

المستشار الدكتور / محمود صفت عثمان (على سبيل التذكرة) .

المستشار / أحمد إبراهيم عبد العزيز تاج الدين .

المستشار / منصور حسن علي غربي .

(المادة الثانية)

يعين وكيل لمجلس الدولة كل من :

السيد المستشار / جلال إبراهيم إبراهيم وريده .

السيد المستشار / السيد محمد العوضي إبراهيم .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه ما

صدر برأته الجمهورية في غرة رجب سنة ١٤١٠ (٢٨ يناير سنة ١٩٩٠)

حسني مبارك